التقرير الشرعي السنوي للجنة الرقابة الشرعية الداخلية

This document is classified as Internal

P.O. Box: 4, Sharjah, UAE.
T: +971 6 599 9999 info@sib.ae
F: +971 6 530 9998 www.sib.ae

Sharjah Islamic Bank is licensed by the UAE Central Bank
مصرف الشارقة الإسلامي هو جهة مرخصة من قبل مصرف الإمارات المركزي

التقرير السنوي للجنة الرقابة الشرعية الداخلية لمصرف الشارقة الإسلامي

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

صدر في: 2025/01/29

إلى السادة المساهمين في (مصرف الشارقة الإسلامي) ("المصرف")

السَّلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد:
إن لجنة الرقابة الشرعية الداخلية للمصرف ("اللجنة") ووفقا للمتطلبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة والمعايير ذات العلاقة (المتطلبات الرقابية)، تقدم تقريرها للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر من عام 2024 ("السنة المالية").

1. مسؤولية اللجنة

إن مسؤولية اللجنة وفقا للمتطلبات الرقابية ولائحتها التنظيمية تتحدد في الرقابة الشرعية على جميع أعمال، وأنشطة، ومنتجات، وخدمات، وعقود، ومستندات، ومواثيق عمل المصرف، والسياسات، والمعايير المحاسبية، والعمليات والأنشطة بشكل عام، وعقد التأسيس، والنظام الأساسي، والقوائم المالية للمصرف، وتوزيع الأرباح وتحميل الخسائر والنفقات والمصروفات بين المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار ("أعمال المصرف") وإصدار قرارات شرعية بخصوصها، ووضع الضوابط الشرعية اللازمة لأعمال المصرف والتزامها بالشريعة الإسلامية في إطار القواعد والمبادئ والمعايير التي تضعها الهيئة العليا الشرعية ("الهيئة")، لضمان توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وتتحمل الإدارة العليا مسؤولية التزام المصرف بالشريعة الإسلامية وفقا لقرارات، وفتاوى، وآراء الهيئة، وقرارات اللجنة في إطار القواعد والمبادئ والمعايير التي تضعها الهيئة ("الالتزام بالشريعة الإسلامية") في جميع أعمالها والتأكد من ذلك، ويتحمل مجلس الإدارة المسؤولية النهائية في هذا الشأن.

2. المعايير الشرعية

اعتمدت اللجنة على المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ("أيوفي") معايير للحد الأدنى للمتطلبات الشرعية والتزمت بها في كل ما تفتي به أو تعتمده أو توافق عليه أو توصي به فيما يتعلق بأعمال المصرف خلال السنة المالية المنتهية دون استثناء وفقا لقرار الهيئة رقم 2018/3/18.

3. الأعمال التي قامت بها اللجنة خلال السنة المالية

لقد قامت اللجنة بالرقابة الشرعية على أعمال المصرف، من خلال مراجعة أعمال المصرف ومراقبتها من خلال إدارة الرقابة الشرعية الداخلية والتدقيق الشرعي الداخلي وفقا لصلاحيات اللجنة ومسؤولياتها والمتطلبات الرقابية في هذا الشأن، ومن الأعمال التي قامت بها اللجنة ما يأتي:

أ. عقد 12 اجتماعاً خلال السنة المالية.
ب. إصدار الفتاوى والقرارات وإبداء الآراء فيما يتعلق بأعمال المصرف التي عرضت على اللجنة.
ج. مراجعة السياسات، واللوائح الإجرائية، والمعايير المحاسبية، وهياكل المنتجات، والعقود، والمستندات، ومواثيق العمل، والوثائق الأخرى المقدمة من قبل المصرف للجنة للاعتماد أو الموافقة.
د. التأكد من مدى توافق توزيع الأرباح وتحميل النفقات والمصروفات بين أصحاب حسابات الاستثمار والمساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار مع الضوابط الشرعية المعتمدة من قبل اللجنة.
ه. الرقابة من خلال إدارة الرقابة الشرعية الداخلية، والتدقيق الشرعي الداخلي، على أعمال المصرف بما في ذلك المعاملات المنفذة والإجراءات المتبعة، وذلك على أساس اختيار عينات من العمليات المنفذة، ومراجعة التقارير المقدمة في هذا الخصوص.
و. تقديم توجيهات إلى الجهات المعنية في المصرف بتصحيح ما يمكن تصحيحه من الملاحظات التي وردت في التقارير المقدمة من قبل إدارة الرقابة الشرعية الداخلية، والتدقيق الشرعي الداخلي، وإصدار قرارات بتجنيب عوائد المعاملات التي وقعت مخالفات في تطبيقها لصرفها في وجوه الخير.
ز. اعتماد التدابير التصحيحية أو الوقائية فيما يتعلق بالأخطاء التي تم الكشف عنها لمنع حدوثها مرة أخرى.

This document is classified as Internal

ح. بيان مقدار الزكاة الواجبة على السهم الواحد من أسهم المصرف: زكاة السهم الواحد 0.0629 درهماً، سيخرج المصرف منها 0.0280 درهماً، والباقي 0.0349 درهماً يخرجه المساهم عن كل سهم، علماً بأن المصرف قد اعتمد طريقة "صافي الأموال المستثمرة" في حساب الزكاة.

ط. بيان مقدار الزكاة الواجبة على احتياطي معادلة الأرباح والتي بلغت 652,558.71 درهماً، وسيخرجها المصرف بالنيابة عن المساهمين والمودعين.

ي. التواصل مع مجلس الإدارة واللجان التابعة له والإدارة العليا للمصرف، وفق ما اقتضاه الحال، بخصوص التزام المصرف بالشريعة الإسلامية.

وقد سعت اللجنة للحصول على جميع المعلومات والتفسيرات التي اعتبرتها ضرورية للتأكد من التزام المصرف بالشريعة الإسلامية.

4. استقلالية اللجنة

تؤكد اللجنة بأنها أدت مسؤولياتها وقامت بجميع أعمالها باستقلالية تامة، وقد حصلت على التسهيلات اللازمة من المصرف وإدارته العليا ومجلس إدارته للاطلاع على جميع الوثائق والبيانات، ومناقشة التعديلات والمتطلبات الشرعية.

5. رأي اللجنة بخصوص التزام المصرف بالشريعة الإسلامية

بناء على ما حصلنا عليه من معلومات وإيضاحات من أجل التأكد من التزام المصرف بالشريعة الإسلامية، فقد خلصت اللجنة بدرجة مقبولة من الاطمئنان إلى أن أعمال المصرف خلال السنة المالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية إلا ما لوحظ من مخالفات تم رفع تقارير بشأنها، وقد وجهت اللجنة باتخاذ الإجراءات المناسبة في هذا الخصوص، ولازالت الإدارة التنفيذية تعمل على استكمال معالجتها.

ورأي اللجنة، المذكور أعلاه، مبني على المعلومات التي اطلعت عليها خلال السنة المالية حصراً.

نسأل الله العلي القدير أن يحقق للجميع الرشاد والسداد

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته،

فضيلة الدكتور إبراهيم المنصوري	رئيس اللجنة، العضو التنفيذي	
فضيلة الدكتور علي الجنيدي	نائب الرئيس	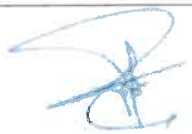
فضيلة الدكتور محمد عبادة عدي	عضو اللجنة	
فضيلة الدكتور عبد الرحمن السعدي	عضو اللجنة	

This document is classified as Internal